

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٠ لسنة ٢٠٢٠

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية :

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع في الطعن رقم ١٦٠٥٩

لسنة ٦١ ق. ع بجلسة ٢٠١٨/٢/١٧ :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٩/٢/٢٧ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

ترجع أقدمية الأستاذة / أسماء عبد الفتاح محمد أبو العينين - في وظيفة معاون نيابة إدارية إلى تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١ لسنة ٢٠٠٥ - وترتب أقدميتها فيه بين أقرانها المعينين بوجب ذلك القرار ، على أن تكون لاحقة للأستاذة / أميمة جمال عبد اللطيف محمد رمضان ، وسابقة على الأستاذة / مريم طلعت توفيق مسعود خليل - على أن يكون ذلك مقصوراً على وظيفة معاون نيابة إدارية فقط دون غيرها من الوظائف .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

( الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**